

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْوَقْفُ الْمَصْرِيّ

جَزَائِرَةٌ بِسْمِيّ لِحُكُومَتِهَا مَصْرِيّةٌ - عَلَاغِيّ غِيَارِغِيّ

(العدد ١٠٠ مكرر) الصادر في يوم الثلاثاء ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٧ - ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٥٧ (السنة ١٢٩٩ هـ)

قانون رقم ١٩٩ لسنة ١٩٥٧

بالإذن للهيئة الإدارية التي حلت محل المجلس البلدى لمدينة القاهرة في منح الترام استقلال خط أتوبيس بمدينة القاهرة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - يؤذن للهيئة الإدارية التي حلت محل المجلس البلدى لمدينة القاهرة في منح شركة أتوبيس الكال "يوسف ساويروس وشركاه" الترام استقلال خط الأتوبيس رقم ٣٤ المبين بالقائمة الملحقة بهذا القانون ووفقا للشروط الواردة بها .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٣٧٧ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر

قانون رقم ١٩٨ لسنة ١٩٥٧

بشأن استثناء موظفى إدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة من أحكام المادة الأولى من القانون رقم ٦٦٠ لسنة ١٩٥٣ والقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الأمة القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

مادة ١ - استثناء من أحكام المادة الأولى من القانون رقم ٦٦٠ لسنة ١٩٥٣ بشأن موظفى ومستخدمى المرافق العامة التي تنتقل إدارتها الى الدولة ، وأحكام القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة ، يجوز لوزير الصناعة أن يعين بصفة دائمة في إدارة الكهرباء والغاز لمدينة القاهرة الموظفين المعينين بها حاليا لمدة محددة والمتقولين إليها من شركة الغاز "ليبون وشركاه" على أن يكون التعيين في الوظائف والدرجات التي يشغلونها حاليا والاحتفاظ لهم بمرتباتهم الحالية بصفة شخصية .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، ولوزير الصناعة إصدار القرارات اللازمة لتنفيذه .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برأيه الجمهورية في ٢٩ جمادى الأولى سنة ١٣٧٧ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر